

ما الواجب على من ترك شوطين من السعي وهو في الخامسة عشرة وذهب إلى محل إقامته مع العلم أنه قد اعتمر؟

صالح الفوزان

يقول السائل من ترك شوطين من السعي وهو في الخامسة عشر من عمره وذهب الى محل اقامته فماذا عليه؟ مع العلم انه قد اعتمر

بعدها عدة مرات افتونا مأجورين وجزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

اللي ما طاف الا اربعة اشواط ما تمت عمرته ما تمت عمرته وباقي في احرامه فاذا ادى عمرة ثانية فانها مظي في العمرة الاولى لانه ما

زال محرما فاذا جاء بعمرة ثانية - [00:00:14](#)

فلا تعتبر عمرة ثانية وانما تعتبر اه مضيا في العمرة الاولى نعم - [00:00:32](#)